

القواعد الصغرى

والمشارب والملابس والمساكن والمناكح والمراكب والحرف والصنائع خلق ذلك لهم دفعا لضروراتهم وحاجاتهم وحفظا لمدة حياتهم .

وتمنن عليهم سبحانه في مواضع من كتابه بالتتمات والتكمالات كالغسل واللولؤ والمرجان . وإذا تمنن سبحانه بالتتمات والتكمالات فما الظن بالضرورات والحاجات وندبهم إلى الاقتصاد من ذلك على الأقوات وقدر الكفاف لئلا يشغلهم التوسع فيه عن عمل الآخرة .

ولما علم سبحانه أن جميعهم لا يملكون ذلك خلق الذهب والفضة سبيلين إلى تحصيل هذه المنافع والأعيان لتنتفع بها العباد فيما يدعو إليه ضروراتهم أو حاجاتهم إما بإتلاف بعضها كالمآكل والمشارب وإما بالانتفاع ببعضها مع بقاء أعيانها كالملابس والمساكن والمناكح والمراكب .

ولما علم سبحانه أن منهم من لا يملك المقاصد المذكورة ولا الوسائل علمهم من الحرف والصناعات ما يتوصلون به إلى تحصيل المقاصد والوسائل .

وشرع سبحانه المعاوضات ليصل كل منهم إلى ما لا يملكه من ذلك إما بأخذ النقدين وإما بالمعاوضة على هذه الأعيان والغرض من الأعيان كلها منافعها ولذلك جوز الإجازات على منافع الإنسان ومنافع الأعيان ليرتفع الصانع من ملاك الأعيان بما يأخذه من الأجور والأثمان ويرتفع الآخرون بما يحصل من منافع الزكوات والحمل والسكنى ويرتفع بالبناء